دعوى

لجنة الفصل
الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة في مدينة الدمام

القرار رقم (VD-267-2020) |

الصادر في الدعوى رقم (V-583-2018) |

المفاتيح:

دعوى – غياب المدعية - شطب – مدة نظامية - عدم تقدم المدعية بطلب السير في الدعوى بعد الشطب خلال المدة النظامية، وعدم صلاحية الدعوى للحكم فيها يوجب الحكم باعتبار الدعوى كأن لم تكن.

الملخص:

مطالبة المدعية بإلغاء قرار الهيئة العامة للزكاة والدخل بشأن غرامة التأخر في السداد - دلت النصوص النظامية على أن غياب المدعية في أي جلسة تبلغت بها في الموعد المحدد لنظرها دون عذر تقبله الدائرة، ولم تكن الدعوى مهيأة للفصل فيها يترتب عليه شطب الدعوى - عدم تقدم المدعية خلال المدة النظامية بطلب السير في الدعوى بعد شطبها، أو عدم حضورها أي جلسة بعد إعادة السير فيها يجعل الدعوى كأن لم تكن - ثبت للدائرة غياب المدعية بدون عذر مقبول، وعدم صلاحية الدعوى للفصل فيها، وعدم تقدم المدعية بطلب السير في الدعوى خلال المدة النظامية. مؤدى ذلك: شطب الدعوى واعتبارها كأن لم تكن.

المستند:

- المادة (٢/٢٠) من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية الصادرة بالأمر الملكي رقم (٢٦٠٤٠) وتاريخ ١٤٤١/٠٤/٢١هـ.

- القاعدة الفقهية «المدعي إذا تَرَكَ تُرِك»..

الوقائع:

الحمد لله، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، وبعد:

في يوم الإثنين ١٤٤١/١١/٢٢هـ الموافق ٢٠٢٠/٠٧/١٣م، اجتمعت الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة في مدينة الدمام؛ وذلك للنظر في الدعوى المشار إليها أعلاه، وحيث استوفت الدعوى الأوضاع النظامية المقررة، فقد أُودعت لدى الأمانة العامة للجان الضريبية برقم (V-583-2018) بتاريخ ٢٠١٩/٠٩/٠٤م.

تتلخص وقائع هذه الدعوى في أن (...) بصفته المدير التنفيذي لشركة مجموعة (...) بموجب سجل تجاري رقم (...)، تقدم بلائحة دعوى تضمنت اعتراضه على قرار المدعى عليها بشأن غرامة التأخر في السداد، حيث جاء فيها: «تم ربط غرامة على خطأ في معادلة الإكسل الخاصة بمبيعات المجموعة عن شهر فبراير ٢٠١٨م، وعندما تم التحقق والمراجعة والرغبة في التعديل تم ربط الغرامة عن خطأ غير مقصود، ونأمل رد قيمة الغرامة إلى حسابنا بمبلغ إجمالي وقدره (٣٨٩٣,٣٥) ريالًا سعوديًّا».

وحيث أوجزت الهيئة ردها على النحو الآتي: «أولًا: الدفع الشكلي: حيث إن المادة (٤٩) من نظام ضريبة القيمة المضافة نصت على أنه: «يجوز لمن صدر ضده قرارٌ بالعقوبة التظلُّمُ منه أمام الجهة القضائية المختصة خلال ثلاثين يومًا من تاريخ العلم به، وإلا عُدَّ نهائيًّا غير قابل للطعن أمام أي جهة قضائية أخرى»، وحيث إن تاريخ الإشعار بفرض الغرامة كان بتاريخ ٢٠١٨/٠٥/٣٠م، وتاريخ تظلم المدعي كان بتاريخ ٢٠١٨/٠٧/٠١م، وبمضي المدة النظامية لقبول التظلم من الناحية الشكلية يضحي القرار الطعين متحصنًا بمضي المدة وغير قابل للطعن فيه. وبناءً على ما سبق، فإن الهيئة تطلب من اللجنة الحكم بعدم قبول الدعوى».

وفي يوم الإثنين ١٤٤١/١١/٢٢هـ الموافق ٢٠٢٠/٠٧/١٣م، انعقدت الجلسة طبقًا لإجراءات التقاضي المرئي عن بُعد، وفي هذه الجلسة حضر ممثل الجهة المدعى عليها ولم يحضر المدعي؛ وحيث إن المدعي مَن إذا ترَك تُرك.

الأسباب:

بعد الاطلاع على نظام ضريبة القيمة المضافة وتعديلاته ولائحته التنفيذية الصادرة بموجب قرار الهيئة وتعديلاتها، وبعد الاطلاع على قواعد إجراءات عمل اللجان الضريبية الصادرة بالأمر الملكي رقم (٢٦٠٤٠) وتاريخ ٤١١٤/٠٤/٢١هـ، والأنظمة واللوائح ذات العلاقة.

وحيث تغيب من يمثل المدعية عن حضور الجلسة المنعقدة يوم الإثنين ١٤٤١/٠٧/٢٢هـ الموافق ٢٠٢٠/٠٧/١٣م، وحيث نصت الفقرة (٢) من المادة (العشرين) من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية على أنه: «إذا لم تكن الدعوى مهيأة للفصل فيها فتشطب الدائرة الدعوى، فإذا انقضت مدة (ثلاثين) يومًا من تاريخ الشطب ولم تطلب المدعية السير فيها بعد شطبها، أو لم يحضر بعد إعادة السير فيها في أي جلسة أخرى، فتُعَدُّ الدعوى كأن لم تكن. ويجوز للمدعي -دون إخلال بالمدة المحددة لسماع الدعوى- إقامة دعوى تُقيد بقيد جديد». وحيث إن تقدير صلاحية الدعوى للفصل فيها متروك لسلطة الدائرة التقديرية والمبنية على المستندات والردود المرفقة في ملف الدعوى، والتي تبيَّن معها للدائرة أن الدعوى لم تكن مهيأة بَعْدُ للفصل فيها، ولما كان تاريخ الجلسة المنعقدة يوم الإثنين ١٤٤١/١١/٢٢هـ الموافق ٢٠٢٠/٠٧/١٣م، وقد تغيَّب فيها من يمثل المدعية عن الجلسة مع ثبوت تبلغه ولم يقدم نظير الغياب أي عذر تقبله اللجنة، وبما أن المدعية من إذا ترَكت تُركت.

القرار:

ولهذه الأسباب وبعد المداولة نظامًا، قررت الدائرة بالإجماع ما يلي:

- شطب الدعوى لأول مرة مع تمكين المدعي من طلب إعادة السير فيها خلال ٣٠ يومًا من تاريخ الشطب في هذه الجلسة، وإلا تُعتبَر الدعوى كأن لم تكن.

وصلَّى الله وسلَّم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.